

## برامج مسائل الشيخ عبدالمحسن الزامل الحلقة الخامسة عشر

### فضل الصلاة على الجنازة وتشييعها

عبدالمحسن الزامل

يدعو كان عباده من ذا دعاه فلم يخيب. فاعلم امور عقيدة تسمو كي تستقيم حياتنا في ظل منهاج مصيب وعلى مسائل ديننا ولتسألي الشيخ يجيب وان تسألي الشيخ يجيب السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله رب العالمين والصلاه والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان - 00:00:00

الي يوم الدين اخواني اخواتي مرحبا بكم في هذا اللقاء المتعدد في ايام هذا الشهر المبارك من المسائل التي ندرسها ان شاء الله في هذا اللقاء هي مسألة الصلاة على الجنازة - 00:00:50

نعلم انه ورد اخبار عن النبي عليه الصلاة والسلام من حديث ابي هريرة حديث عائشة وعن غيرهم من الصحابة في فضل الصلاة على الجنازة وان من صلى على جنازة فله قيراط - 00:01:11

فان تبعها حتى يفرغ من دفنه فله قيراطان يعني بالقيراط الاول بما جاء في اللفظ الآخر عند مسلم من خرج مع الجنازة او خرج مع جنازة من بيتها وكان معها - 00:01:26

حتى يفرغ من دفنه فانه يرجع قيراطين من الاجر وهذا الخبر يدل على ان من صلى على جنازة فله قيراط وان تبعها فله قيراط. ثم هناك بحث وكلام لاهل العلم - 00:01:42

في هذه القراريط وهل هي مختلفة؟ والى غير ذلك وكلام بسطها العلم في كتب الشروح وغيرها من الكتب لكن الجانب يتكلم فيه وهو هل تتعدد القراريط بتعدد الجنائز؟ كما لو صلى انسان على جنازتين هل له - 00:02:01

على عشر جنائز. عشرة قراريط فان تبع هذه الجنازة صلى على جنازتين وتبع الجنائز له في كل جنازة قيراطان في الصلاة وكونه تبعها هذه مسألة فيها كلام لاهل العلم وظاهر الاadle والله اعلم والله اعلم ان - 00:02:21

كل جنازة بقيراط. هذا هو الظاهر قوله عليه الصلاة والسلام من صلى على جنازة. هذا صلى على جنازتين ما صلى على جنازة لكن اطلق عليه الصلاة والسلام في هذا فيبين الفضل وهو قيراط لكل جنازة في الصلاة وقيراط اخر - 00:02:46

تبعيته للجنازة او كونه يتبع الجنازة. ونعلم انه ان القراريط تختلف على الصحيح فالذى يخرج معها من البيت ويكون ماء حتى يصلى عليها ثم يكون معها ولا يفارقها حتى يفرغ حتى تدفن وينتظر بعد الدفن فيدعوا فلا - 00:03:06

آآ قيراط اعظم من قيراط غيره ولهذا في اللفظ الآخر عند مسلم اصغرهما مثل احد قال مثل الجبلين العظيمين اصغرهما ومثل واحد دل على ان القراريط مختلفة في الاوزان فمن صلى على جنازتين فله قيراطان فيما يظهر ويدل عليه ايضا قوله عليه الصلاة والسلام في صحيح مسلم من خرج مع - 00:03:26

مع جنازة من بيتها. فعلق القيراط بخروجه مع الجنازة. فلو انه خرج مع جنازتين خرج مع هذه الجنازة من بيتها ثم خرج مع الجنازة الاخرى من بيتها ثم صلى على الجنائزتين جميعا فله قيراطان - 00:03:51

لانه خرج مع هذه من بيتها فحصل على الوصف المذكور حديث ثم خرج مع الجنازة الاخرى اذا جمعتا وصليتها عليهما صل عليهما فكما ان له قيراطين بكونه صلى كذلك له قيراطان في كونه تبعهما - 00:04:13

ويدل عليه لو انه صلى على كل جنازة صلى على كل جنازة وحدتها كان له بكل جنازة قيراط. اذا اجتمعت الجنازة وصلي عليهما

المعنى واحد ثم اجتماع الجنائزتين قد يكون ابلغ من جهة انه في الغالب حينما تجتمع الجنائز يكثر المصلون ويكثر الشفعاء -

00:04:35

فلا يقال انه حينما يتفرق تفرق الجنائز يكون له على كل جنازة قيراط. واذا اجتمعت يكون له قيراط لكل الجنائزين. هذا قد يخالف المعنى المقصود او المراد في الشريعة وهو الاجتماع. ولها الاجتماع الجنائز -

00:05:00

في الصلاة عليها ابلغ لا من جهة اجتهد الناس حينما يرون الموتى وانهم بهذا العد. وكذلك اجتماع الناس وكثرة الشفعاء. فالاضعفة انا والله اعلم يدل على انه في حالات الاجتماع من باب اولى. كما انه لو صلى على كل جنازة وحدها بلا اشكال لكل جنازة قيراط -

00:05:20

فمن باب اولى اذا اجتمعت الجنائز وصلي عليها لتحصيل المعنى المطلوب في الشريعة وهو الاجتماع في الشفاعة ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام اخبر في حديث انس حديث عائشة في حديث انس حديث عائشة انه اذا سلم من يعني رجل يقوم عليه مئة -

00:05:44

الاشفعهم الله فيه. كذلك في حديث انس صحيح مسلم لكن لعله ما ساق لفظه وفي حديث ابن عباس اربعون لا يشركون بالله شيئا. فذكر المئة فدل على ان الزيادة في العدد مطلوبة -

00:06:09

الزيادة في العدد مطلوبة. فاما اجتماع مثلا لو كان عندنا كل جنازة فيها اربعون فكونه يجتمع اهل الجنائز ويصلى عليها صلاة واحدة ويصلى على كل جنازة -

00:06:23

مئة وعشرون افضل من كون يصلى عليها متفرقة لكل جنازة من يتبعها من اهلها. ثم ايضا جاء في لفظ عند البخاري من صلى على جنازة مسلم علقة بالمسلم ومن صلى على مسلمين -

00:06:42

صلى على مسلمين فلهذا ظاهر الاخبار هي التي جاءت في هذا الباب تدل على تعدد القراريط بتعدد الجنائز كما تقدم لان الاوصاف المعلقة فيها دالة على ذلك دالة على ذلك -

00:07:00

محققة في كل صلاة على الجنائز ثم ايضا النفع المتعلق اه الشفاعة الحاصلة من المصلي لاحدى الجنائزتين غير الشفاعة الحاصلة للجنائز الاخرى فيعني او قصدي النفع الحاصل من صلاته على الجنائزتين ليس واحد -

00:07:20

وهو شفع لهذه وشفع لهذا ولا يقال مثلا انه اذا شفع لجنازة واحدة فله قيراط. واذا شفع لجنازتين بدعائه له قيراط. لا هو حينما كان دعاوه كذلك آآ اجتهاده في شفاعته في اخيه المسلم في دعائه وفي سؤال -

00:07:40

سبحانه وتعالى ان يغفر له هو في الحقيقة نفع لهذا ونفع لهذا وكلما كثر عدد الموتى آآ فانه تتكرر الشفاعة بتكرر الموتى والمعنى يقتضي ان لكل شفاعة اجرها. وكذلك في الحياة الدنيا الانسان لو انه شفع -

00:08:03

مثلا لعشرة من الناس مرة واحدة وشفع اخر لواحد لا يقال من شفع لواحد اجره كمن شفع لعشرة. ولا يقال ان من شفع لعشرة متفرقين فان اجر انه يعطى اجر شفاعة عشرة ومن شفع له مجتمعين يعطى شفاعة واحد يعني في امور الشفاعة في الدنيا فاخوك المسلم -

00:08:23

الذى الان اسلم الروح ومات هو اشد حاجة واسد آآ ظرورة الى شفاعتك له بالدعاء له من هذا الحي القائم بنفسه. فحينما تقوم وتدعوه له اه لهذا الميت ولها الميت -

00:08:48

فيرجى لك من الاجر وما جاء في الاخبار ذكر القراريط التي ذكرها النبي عليه الصلاة والسلام في الصلاة على اخيه كن مسلم فالاظهر والله اعلم انها تتكرر او تتعدد بتعدد الجنائز وهذا في باب الفضل -

00:09:08

فضل الله واسع والمسلم يحسن ظنه بربه. والله عز وجل يقول انا عند ظن عبدي بي سبحانه وتعالى المسألة الاخرى في هذا المجلس هي مسألة في الحقيقة يحصل فيها شيء -

00:09:30

من ربما الخلاف بين الناس احيانا خاصة في المساجد وهي حضور الصبيان في المساجد سواء مع ابائهم او مع امهاتهم او لا هل يجوز احضار الصبيان الى المساجد او لا يجوز واذا جاز هل يجوز مطلقا او لابد من ضوابط ؟ ظاهر السنة ان احضار الصبيان من الامر -

يعني من امر متفق من الامر الذي النبي اقره عليه الصلاة والسلام بل فعله عليه الصلاة والسلام وهذا ثابت في الاخبار الكثيرة في حضور الصبيان الى مسجده عليه الصلاة والسلام - 00:10:22

وادلة في هذا كثيرة منها الادوات الصحيحين عن انس انه عليه الصلاة والسلام قال اني لا ادخل في الصلاة اريد اطالتها فاسمع بكاء الصبي فاخفف لما اعلم من من وجد امه به - 00:10:39

ورواه ايضا اه البخاري ايضا من حديث انس وقال انه عليه الصلاة والسلام يدخل في الصلاة ويخفف مخافة ان تفتت امه. يقول انس رضي الله عنه. وكذلك في البخاري من حديث ابي قتادة قال ذلك وانه عليه الصلاة والسلام يخفف اذا سمع بكاء الصبي وهذا واضح وظاهر انه كان معها والقول بانه كان في - 00:10:52

هذا بعيد وثبت في الصحيحين ايضا من حديث ابي قتادة رضي الله عنه انه عليه الصلاة والسلام جاء يحمل امامه يحمل بنت بنته وما بن زينب لابي العاص بن الربيع - 00:11:14

ثم اسلم بعد ذلك كان يحملها عليه الصلاة والسلام. وجاء في رواية مسلم يؤم الناس في الفريضة وجاء في مسلم انه خرج علينا ونحن في المسجد وهذا ظاهر انه خرج عليهم لاجل ان يؤمهم وقد يكون خرج عليهم في - 00:11:32

الصلاه لكن هذه الرواية تفسرها الرواية الاخرى في الصحيح انه صلى وهو يحملها وكذلك وانه ام الناس عليه الصلاة والسلام وهو يحملها وهذا ابلغ في الحقيقة. ابلغ من حضور الصبيان يعني هو يحملها عليه الصلاة والسلام. وفي هذا ابطان لما كان عليه الجاهلية -

00:11:49

من معاملات المرأة وعدم المبالاة بها والعناء بها فالنبي عليه حملها وصلى وهي معه وكان يحملها وكان عليه الصلاة والسلام اذا سجد وطبعها. ثم اذا قام حملها. يعني يتربت عليه - 00:12:08

اه عمل وحركة منه عليه الصلاة والسلام ربما اشغل بها بعض الشيء ومع ذلك وهو يؤم الناس صلوات الله وسلماته عليه وهذا ابلغ في باب التربية في هذا الباب واللين وحسن التعامل مع الصغار خاصة مع الجواري. بالاعطف عليهم ورحمتهن والانس - 00:12:26

الى غير ذلك مما هو في السنة كثير والله الحمد اذا لاحظنا هذا الامر وهو يصلى بالناس صلوات الله وسلماته عليه. بل جاء ما هو ابلغ ما هو ابلغ في هذا الباب - 00:12:51

وهو ما رواه وهو اخر حديث في في مسند وباسناد صحيح من رواية عبد الله ابن شداد ابن الهادي الليبي عن ابي شداد بالهاد ان النبي عليه الصلاة والسلام قال - 00:13:03

صلى بهم صلوات الله وسلماته عليه. صلى بهم قال شداد فسجد بين ظهراني صلاته سجدة ومن ان نفسه قد قبضت من شدة اطالته لها عليه الصلاة والسلام يقول شداد رضي الله عنه - 00:13:18

فرفعت رأسي يعني وقع في نفس الشيء ما الذي جعل النبي يطيل سجوده عليه السلام؟ كان قريبا منه قال فرفعت رأسي ينظر قال فرأيت الحسن والحسين على ظهره الله اكبر على ظهره وفي السجود - 00:13:39

اصلی بالناس ومع ذلك ينتظر بعدهما فرغ من الصلاة قالوا يا رسول الله قد سجدت سجدة بين ظهراني صلاتك ظننا ان الناس قد قد قبضت قال عليه الصلاة والسلام ان ابني احتملني - 00:13:55

فكرهت ان اعجله حتى يقضى حاجته الله اكبر النبي عليه الصلاة والسلام يعني ما اخذ بالصبي يعني برفق يمكن ان يأخذه برفق وان يجعله لجانبه. من هنا ومن هنا ترك - 00:14:18

حتى فرغ من حاجته مع ان هذا لا شك ربما يكون فيه مشقة الناس لكنها فيها من الدروس والعبر الشيء الكبير فهو من باب بتحصيل المصالح اه العظيمة وان حصل في ضمنها شيء من الامر اللي هو مشقة لكن ما يتربت على ذلك - 00:14:37

المسألة العظيمة وخاصة في مثل هذه الحال في الصلاة. وثبت ايضا عند احمد وابي داود من حديث صحيح ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يوم من الايام فجاء الحسن والحسين يعثران - 00:15:00

يمشيان لأنهما صغيران. ويسقطان يعني وكان النبي يخطب الناس يحدتهم عليه الصلاة والسلام وهو اما ان يخطبهم في جمعة واما ان يخطبهم في امر مهم ومع ذلك الناس يعلمون هديه عليه السلام. لم يتعرض الصبيان ولم يزجروها - [00:15:16](#)  
والنبي بينما هو ابلغ نزل من المنبر لما رآها نزلوا فأخذهما وحملهما. قال صدق الله انما اموالكم اولادكم فتنة هل رأيت هذين الصبيان يمشيان ويغتران فلم اصبر حتى نزلت فحملتهما - [00:15:38](#)

نزل من المنبر امام الناس وقطع خطبته حتى حمله معه صلوات وهذا يشبه ما تقدم من اه صعود الصبي الحسن والحسين على ظهره وهو يصلى وهذى اخبار في مثلها تدل على ما كان عليه عليه الصلاة والسلام في تربية اصحابه الى مثل هذا التعامل - [00:15:59](#)  
وهذا يقودنا الى هذه المسألة وهو ان الصبيان وحضورهم للصلاة كان معهودا في عهد النبي عليه الصلاة والسلام. بل ولو حصل منهم شيء من الاشغال. لكن لا يحصل شيء من الايذاء - [00:16:22](#)

المحظور هو الاذية. اذا كان الصبيان حينما يحظرن يزعجون المصلين المصليات مثلا بعثتهم بالمسجد او وبمرور من هنا ومن هنا اه يقفزون على المصلين وعلى الناس هذا لا هذا يتلافى لكن اذا كان من الصبيان - [00:16:38](#)  
وجواري الصغار الذي بالعادة وخاصة اذا كان مع امه قد يبكي ونحو ذلك فهذه وان كانت مفسدة لكن اه اما انه يدافع مفسدة اكبر او لتحصيل مصلحة اعظم على حسب تقرير هذه المسألة وفي كلام كثير لاهل العلم مبسوط في كلام رحمة الله عليهم في شرح هذه الاخبار في هذا الباب ولهذا قال عليه الصلاة والسلام انه يدخل - [00:16:58](#)

سيخف خشية ان يشق عن امه لما يعلم من وجد امه به اذا اطال الصلاة وربما ايضا لا تحظر في الصلاة حضورا تماما ومع ذلك لم يأمرها ويقول صلي في بيتك - [00:17:22](#)

ويقول الصلاة في بيتك افضل وما قال ذلك. ولهذا لان المرأة ربما ترى وتتصلي مع الناس. وفي دلالة على انه ربما كانت الصلاة وهي صلاتها من المصالح ما اه لا يحصل بصلاتها اذا كانت في بيتها فتوزن فلا بأس ولو ترتب على ذلك حضور صبيها معها او جاريتها - [00:17:36](#)

وخاصة اذا لم يكن هناك من يقوم به في البيت فهذا لا بأس به كما تقدم لكن نعلم ان الصبي اذا كان مميزا هذا واضح بل امره بذلك امر مشروع - [00:17:58](#)

وان كان دون ذلك فان كان يعني يفهم وعنه شيء من الادراك وان كان دون التمييز ايضا لا بأس به يقوم في الصف صلي مع الناس وان كان غير مميز ولا يصح من هذا لكن يعلم وي درب وان كان دون ذلك من الصبيان الصغار - [00:18:14](#)  
يحملون فهذا لا بأس من حضورهم اذا كان لا يترتب على ذلك اذية اه بمعنى ان والده يحفظه معه وكذلك اذا كان مع امه فانها تحفظ هذا الصبي او تحفظ هذه البنت اه ويترتب عليها - [00:18:34](#)

شيء من هذا وهدي عليه الصلاة والسلام مع الصغار هدي عظيم. في امور كثيرة في غير الصلاة وهذا كثير. وكان النبي عليه السلام تعرض له الجارية الصغيرة التي في عقلها شيء فتأخذ بيده ويقول يا فلانة انظري اي السكك شئت حتى اقضي لك حاجتك - [00:18:51](#)

ثبت في البخاري من حديث ام خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص انها قالت جئت مع ابي الى النبي عليه الصلاة والسلام وكان وثوب اصرف فقال سنة يعني بالحبشية حسن وكانت قد تربت في بلاد الحبشة وتعرف شيء من لهجتهم فقال - [00:19:11](#)  
سنة سنة اي حسن حسن. ثم اه قالت رضي الله عنها وكانت صغيرة. فذهبت العب بخاتم النبوة. يعني في ظهر النبي عليه الصلاة والسلام. عمدت الى خاتم النور جعلت تعبث به. تعبث به. فقال عليه قالت فجربني ابي - [00:19:31](#)

يعني زجرها فقال النبي وسلم دعها جاء ثم قال ابلي واخلفي قبل اخلفي ابلي واخلفي او قال واخلفي او يعني معنى اخلفي ان او في اللهو الاخوي يخلفه الله سبحانه وتعالى فدعا بهذه الكلمات لها عليه الصلاة - [00:19:50](#)  
سلام بثوبها الذي لبسته وهكذا بل انه عليه الصلاة والسلام يعني كما يقال يدعوا للصغر مساحة واسعة من ابراز ما عندهم من النشاط واللعب وان كان يترتب عليه شيء من الامور التي لا يرضاه - [00:20:08](#)

الكبار ربما بغضيك الناس لا يرظى مثل هذا وهذا يدعونا الى تعلم هديه عليه الصلاة والسلام يعني نعلم ان كثير من الناس حينما يرى الصبي مثلاً يعبث ببعض اشياء في البيت مثلاً بالاواني بشيء من الطعام يغضب ويزعج وكذا وکذا وسنة النبي عليه الصلاة والسلام حتى ولو عبت الصبي - 00:20:32

فبشيء من الطعام فانه كان عليه الصلاة والسلام يرفق به بل كان يتركه ولا يزعجه ولا يقلقه آماً لما فيه من كسر لنفسه. ثبت في البخاري ان النبي عليه الصلاة والسلام آماً اوتي بتمر يعني وضع عنده - 00:20:53

في الكومة تمنح ذلك لك اجري ان يوزعه عليه الصلاة والسلام. قال فجعل الحسن والحسين يعبثان يلعبان او يعبثان بالتمر. مثل ما ياخذ الصبيان فربما يرمي به هنا ويرمي به هنا بين يدي النبي عليه الصلاة وهم يعبثان به يلعبان به ولم يكن عليه الصلاة والسلام - 00:21:13

يتعرض لهما الا انه لما اخذا احدهما تمرة فاراد ان يأكلها قال عليه الصلاة اخذها منه عليه الصلاة والسلام حتى لا يأكلها وجاء في اللفظ الآخر انه قال انا لا تحل لنا الصدقة ونحو ذلك فهذا هديه وهذا سنته عليه الصلاة - 00:21:33

والسلام في عدم القلق والانزعاج في امر الصبيان وهنی هدي العلماء رحمة الله عليهم. هذا هدي العلماء وتربیتهم مما تربوا من شربوا العلم وقد ذكروا في ترجمة ابی عمر محمد ابن احمد ابن قدامة المقدسي - 00:21:54

جماعي لي رحمة الله وكذلك اخوه ابو محمد عبدالله ابن احمد ابن قدامة وهم امامان كبيران رحمة الله عليهم كان كان اولاده يتعاركون امامه وكانوا يحصل بينهم شيء من اه يعني ربما اللعب وشيب ربما - 00:22:14

صراخ فلم يكن يتعرض لهم ولم يكن يزجرهما رحمة الله عليهم الا في حدود حينما يكون فيه اعتداء ونحو ذلك وقال بعضهم لعله مقسم عرامة الصبي في صغره ذكاء له في كبره والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - 00:22:34

يا قاصداً سبل النجاة وطالباً هدي الحبيب. فيه الفلاح والهناء تعلم امور عقيدة تنسو بذى عقل النبي كي تستقيم حياتي ثلاث في ظل منهاج مصيب واعلم مسائل ديننا. ولتسأل الشیخة - 00:22:54 - 00:23:34